

سنن البيهقي الكبرى

(4 باب ما كان عليه حال الصيام من تحريم الأكل والشرب والجماع بعد ما ينام أو يصلي صلاة العشاء الآخرة حتى أحل ذلك إلى طلوع الفجر وصار الأمر الأول منسوخا)